

1430هـ/2009م

موقف المبرّد من الضرورة الشعرية

م.د. حازم سعيد يونس*

تاريخ القبول: 2008/12/24

تاريخ التقديم: 2008/11/24

المقدمة

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أفكار المبرّد (ت 285هـ) من قضية الضرورات، سعياً إلى إيجاد منهج يسمح باحتواء جميع أفكاره وآرائه المذكورة في هذا الموضوع، وذلك من الإشارات المتفرقة إلى أنماط هذه الظاهرة وقضاياها في كتابيه: الكامل والمقتضب، وهي في حقيقتها لا تشكل نسيجاً متلاحماً ومتكاملاً، خاصة أن تلك النصوص لم تكن هدفاً موجهاً للضرورات، أو بعبارة أخرى: ان ضرورة الشاعر لم تكن مقصودة فيها لذاتها، لأن المبرّد كان يتطرق إليها عرضاً كلما سمح له الموقف اللغوي بذلك، وقد طوّعت المادة المجموعة ويوبنتها وأفرغتها في القضايا الآتية:

1. المبرّد وكتابه: ضرورة الشعر.
2. مفهوم المبرّد للضرورة الشعرية.
3. موقف المبرّد من الضرورة في الكلام.
4. وجه الضرورة عند المبرّد.
5. تصنيف الضرورات عند المبرّد.
6. نتائج البحث.

1. المبرّد وكتابه: ضرورة الشعر: (□)

* قسم اللغة العربية/ كلية الآداب/ جامعة الموصل.

(1) سمّاه حاجي خليفة في كتابه: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: حاجي خليفة (ت 1067هـ)، استنبول، 1361هـ/ 1941م: 1087/2: ضرورة الشعراء والشعر. وينظر: المبرّد: سيرته ومؤلفاته: الدكتورة خديجة الحديثي، ط1، بغداد 1410هـ/ 1990م: 179.

نحن نفرّد لهذا الكتاب ها هنا مبحثاً قصيراً لارتباطه بموضوع الضرورة أولاً، ولأنه أول ما ألف العلماء في موضوع الضرورات ثانياً، وهو من الكتب التي عصف بها الزمن، فضاع فيما ضاع من تراث الأمة الإسلامية، ولولا وقوفنا على إشارات عدد من العلماء إلى هذا الكتاب ما عرفناه، لأننا لم نعثر بنقولات منه فيما أُلف من كتب مستقلة في ضرورة الشعر فيما بعد، ولا في المباحث الخاصة بالضرورة في كتب النحو، ولعل ل السيرافي (ت 368هـ) في قوله⁽¹⁾: "رأيتُ بعضَ من ذكر ضرورة الشعر..."، قد عتّى بذلك المبرّد وكتابه ضرورة الشعر، لاحتمال وقوفه عليه ونقله منه، وكان قد صرح بذكره بعدد ابن النديم (ت 380هـ)⁽²⁾، وياقوت الحموي (ت 626هـ)⁽³⁾، والقفطي (ت 646هـ)⁽⁴⁾، والسيوطي (ت 911هـ)⁽⁵⁾، وآخرون⁽⁶⁾، وبضياح هذا المؤلف ضاعت قيمته العلمية، تاركة لقيمه التاريخية أن تحفظ لمؤلفه فضلَ السبق والريادة في إفراد الضرورة بتأليف مستقل⁽⁷⁾.

2. مفهوم المبرّد للضرورة:

- (1) ضرورة الشعر: أبو سعيد السيرافي (ت 368هـ)، تحقيق: الدكتور رمضان عبد التواب، ط 1، دار النهضة العربية، بيروت 1405هـ/1985م: 104.
- (2) الفهرست: ابن النديم (ت 380هـ)، تحقيق: الدكتور شعبان خليفة ووليد محمد العوزة، العربي للنشر والتوزيع، مطابع دار الإشعاع، القاهرة 1411هـ/1991م: 98.
- (3) معجم الأديباء: ياقوت الحموي (ت 626هـ)، ط 3، دار الفكر 1400هـ/1980م: 122/19.
- (4) إنباه الرواة على أنباء النحاة: القفطي (ت 646هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، القاهرة 1370-1393هـ/1950-1973م: 252/3.
- (5) بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة: الجلال السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 1، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر 1384-1385هـ/1964-1965م: 270/1.
- (6) ينظر: ما ذكره الدكتور رمضان عبد التواب في مقدمة تحقيقه لكتاب: البلاغة: 61.
- (7) الضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: الدكتور عبد الوهاب محمد علي العدوانى، مطبعة جامعة الموصل 1410هـ/1990م: 215.

1430هـ/2009م

إنّ مفهوم الضرورة عند النحاة واللغويين موضوع خلاف كبير، نشأت فيه وجهات نظر متباينة يمكن أن نجملها في النقاط الآتية:

أولاً: ان الضرورة ما وقع في الشعر، مما لا يجوز وقوعه في النثر، سواء أكان للشاعر عنه مندوحة⁽¹⁾ أم لا؟ وهذا الرأي هو المختار عند جمهور النحاة⁽²⁾.

ثانياً: ان الضرورة ما ليس للشاعر عنه مندوحة، اعتماداً على أنها مشتقة من الضّرر، وهو النازل الذي لا مدّفع له، وهذا هو مذهب ابن مالك⁽³⁾.

ثالثاً: إن الشاعر يجوز له في كلامه وشعره ما لا يجوز لغير الشاعر في كلامه؛ لأن لسانه قد اعتاد الضرائر، فيجوز له ما لا يجوز لغيره، وهذا هو مذهب الأخفش (ت215هـ)⁽⁴⁾.

ومِمّا يوضح اختلاف مذاهب النحاة واللغويين في فهم الضرورة أقوالهم في بيت ذي الخرق الطهري:

يقولُ الخنأ وأبغضُ العُجم ناطقاً إلى ربنا صوتُ الحمارِ الجِدْعُ

فالحج هور على أن هذا البيت ضرورة، وهي إدخال (أل) الموصولة على الفعل المضارع لمشابهته اسم المفعول، وذلك لا يجوز عندهم في النثر. وهذا

(1) المندوحة: السعة والفسحة والمخلص، ينظر: لسان العرب: ابن منظور (ت 711هـ)، دار صادر، بيروت: 613/2.

(2) خزانة الأدب: عبد القادر البغدادي (ت 1093هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، طبعات متعددة، مطبعة الخانجي، القاهرة 1402-1409هـ/ 1982-1989م: 31/1، 33، والضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر: محمود شكري الألوسي (ت 1342هـ)، تحقيق: محمد بهجت الأتري، المطبعة السلفية، مصر 1341هـ/ 1921م: 6.

(3) شرح الكافية الشافية: ابن مالك (ت 672هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة 1402هـ/ 1982م: 300/1.

(4) شرح جمل الزجاجي: ابن عصفور (ت 669هـ)، تحقيق: الدكتور صاحب أبو جناح، مطبعة جامعة الموصل، الموصل 1400-1402هـ/ 1980-1982م: 550/2، وارتشاف الضرب: أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى المناس، ط1، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة 1404-1409هـ/ 1984-1989م: 268/3.

اختيار عند ابن مالك (ت 672هـ) لإمكان الشاعر أن يقول: صوت الحمار يُجَدَّعُ⁽¹⁾.

ومِمَّا لاشكّ فيه أن هذا الاختيار غير صائب، لأن ابن مالك فيه قد فهم الضرورة، بمعناها المعجمي وهو الاضطرار والإلجاء، مما جعله يتعرض لنقد شديد فانّهمه أبو حيان (ت 745هـ) والشاطبي (ت 790هـ)⁽²⁾ بقصور فهم قول النحاة في ضرورة الشعر، لأنه فهم أن الضرورة في اصطلاحهم هي الإلجاء إلى الشيء، ورأيه هذا يؤدي إلى إلغاء الضرورات أصلاً، لأنه ما من ضرورة إلا ويمكن إزالتها ونظم تركيب آخر غير ذلك التركيب يتخلص فيه الشاعر من الضرورة.

أما مفهوم المبرّد للضرورة على وفق ما عرضناه موجزاً من مذاهب، فإن الرجل لم يبدُ لدينا معنياً بوضع تحديد واضح ودقيق لها، فيما وصل إلينا من تراثه النحوي واللغوي، فكل ما وجدناه له هو إضاءات وإشارات مبثوثة في أثناء دراساته وتعليقاته، وربما عاد ذلك إلى أنّ معالم الضرورة لم تكن بعد واضحة في ذهنه، مما أدّى إلى صعوبة وصولنا إلى تحديد واضح لفهمه لها، اعتماداً على ما دخل لديه في دائرتها من شواهد وتعليقات، فضلاً عن بقاء هذا التحديد قبل هذا وبعده صعباً؛ لأن كثرة شواهد وتداخلها، وتعدّد روايات تلك الشواهد تعدّداً يخرجها في قسم منه من الضرورة، عقّدت مفهوم الضرورة عنده، وجعلته موضوعاً مثيراً للنقاش والجدل، فابن يعيش (ت 643هـ)⁽³⁾، يذهب إلى أن المبرّد كان يرى أنه لا يجوز أن يحمل الكلام على الضرورة ما وُجد عنها مندوحة، ومن ثمّ غلّط سيبويه (ت 180هـ)⁽⁴⁾ في حمله قول النمر بن تولب⁽⁵⁾:

سَقَتَهُ الرِّوَاعِ دُمٌ بِنِ صَيِّ فِي وَإِنْ مِ بِنِ خَرِ يَفِ فَلَ بِنِ يَغْدَمِ ا.

(5) شرح الكافية الشافية: 300/1.

(2) خزانة الأدب: 33-34/1، وينظر: والضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 140، 142.

(3) شرح المفصل: ابن يعيش (ت 643هـ)، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المتنبّي، القاهرة:

102/8، وينظر: ضرائر الشعر: 106.

(4) الكتاب: سيبويه (ت 180هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، عالم الكتب، بيروت: 135/1.

(5) شعراء إسلاميون: الدكتور نوري حمودي القيسي، ط 2، مكتبة النهضة العربية، بيروت

1405هـ/ 1984م: 381.

1430هـ/2009م

على إرادة "إمّا" والتقدير: وإما من خريف، فحذف "ما" من "إمّا" للضرورة. فالمبرّد يرى أنه لو قال: ضربت إمّا زيداً، لم يجز، لأن المعنى: إمّا هذا وإمّا هذا، وصحة محمله على ما ذهب إليه الأصمعي (ت 216هـ) من أنها "إن" الجزائئية، والمراد: وإن سقته من خريف فلن يعدم الريّ.

في حين علّل باحث معاصر⁽¹⁾ ما رآه من تناقض في أفكار المبرّد بقوله:

"إن المبرّد كان يرى الضرورة ما لا مندوحة للشاعر عنه وقت الحداثة والشبيبة حين ألف "مسائل الغلط" التي نقد بها "الكتاب" وردّ فيها كثيراً من شواهد في الضرورة وغيرها، إلا أنه رجع عن هذا الرأي بعد ذلك، كما رجع عن كثير من المسائل التي تعقّب فيها سيبويه، وكان يعتذر منها، ويقول: "هذا شيء كنا رأيناه أيام الحداثة، فأما الآن فلا"، ووافق سيبويه والجمهور في الضرورة، كما يتضح ذلك في كتابه "المقتضب" الذي ألفه زمن الشيخوخة بعد أن اكتمل نضجه العقلي، وعمق تفكيره، واستوت ثقافته".

نحن نرى بعد ما ذكرناه أنّ مفهوم المبرّد للضرورة الشعرية يكاد ينسجم مع تعريف الجمهور لها؛ بأنها مخالفة الشاعر لمقاييس اللغة وأصول النحو، سواء أكان له عنها مندوحة أم لا، مستندياً إلى الأدلّة الآتية:

أولاً: إنّ المبرّد لم يقيد جواز الضرورة في الشعر بآلاً تكون أمام الشاعر مندوحة للهرب من الوقوع فيها، فكان يقول⁽²⁾: "الشاعر إذا احتاج أجراه بلا توكيد لاحتمال الشعر ما لا يحسن في الكلام"، و "اعلم أن الشاعر إذا اضطر إلى صرف ما لا ينصرف جاز له ذلك"⁽³⁾.

(1) هو الدكتور إبراهيم حسن إبراهيم في كتابه: سيبويه والضرورة الشعرية، ط1، مطبعة حسان، القاهرة 1403هـ/ 1983م: 47، وينظر: مقدمة الشيخ عزيمة للمقتضب، المقتضب: المبرّد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت 1383هـ/ 1963م: 70/1، 96.

(2) الكامل: المبرّد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم والسيد شحاتة، القاهرة: 322/1.

(3) المقتضب: 354/3.

ثانياً: استشهاده بأبيات شعرية كثيرة وقعت فيها ضرورات، وفيها روايات أخرى تلغي ضرورتها، وسكوته عنها، كما في قول النابغة الذبياني⁽¹⁾:
رَدَّتْ عَلِيَّ هِرِّ أَقَاصِي هِرِّ وَلَبَّ دَهْ ضَرِبُ الْوَلِيدَةِ بِالْمَسْحَةِ فِي الثَّأْدِ

فقد استشهد به على إسكان المنقوص في "أقاصيه" ضرورة في حالة النصب؛ حملاً على الرفع والجر⁽²⁾، وأهمل الرواية الأخرى الملغية للضرورة في هذا الشاهد، وهي "رَدَّتْ" بالبناء للمجهول، ف"أقاصيه" على هذه الرواية في موضع رفع، والياء سُكِّنَتْ لأن الضمة فيها ثقيلة⁽³⁾.

وربما كان يشير إلى هذه الروايات، فضلاً عن روايات الضرورة من غير أن يردّها، كما فعل في قول حسان⁽⁴⁾:

كأنَّ سُلَافَ هَمْ بِنِ بِي تِ رَأْسٍ يَكُونُ مِزَاجَهُ أَعْسَلٌ وَمِ أَعْسَلٌ
فقد استشهد به على الإخبار بالمعرفة "مزاجها" عن النكرة "عسل"، وذكر

أن المازني كان يرويه:

يَكُونُ مِزَاجُهَا عَسَلًا وَمَاءً

يريد: وفيه ماء، ورواية المازني ملغية للضرورة⁽⁵⁾.

ثالثاً: إن من بين الضرورات التي أوردتها ما يكون بوسع الشاعر التخلص منه بسهولة ويسر، بتصريف لغوي يسير، تستبدل فيه حركة بحركة أخرى يعضدها وجه نحوي، من ذلك استشهاده بقول أنس بن زعيم:

كَيْفَ بَجِ وَدِ مَقُ زَفِ نَالِ الْعُ لَا وَشَرِيفِ بَخْلُ هُ قِ دِ وَضَعِ هُ

على الفصل بين "كم" و "مقرف" بالجار والمجرور ضرورة⁽⁶⁾.

(1) ديوان النابغة الذبياني، صنعة: ابن السكيت، تحقيق: الدكتور شكري فيصل، دار الفكر، بيروت 1388هـ/ 1968م: 4.

(2) المقتضب: 21/4، وينظر: الكامل: 21/3.

(3) شرح القصائد العشر: الخطيب التبريزي (ت 502هـ)، تحقيق: الدكتور فخر الدين قباوة، ط4، دار الآفاق الجديدة، بيروت 1400هـ/ 1980م: 448.

(4) ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، تحقيق: الدكتور وليد عرفات، دار صادر، بيروت 1394هـ/ 1974م: 17/1.

(5) المقتضب: 91/4-92.

(6) المقتضب: 61/3.

1430هـ/2009م

وفي إعراب "مقرف" قال الأعلام الشنتمري (1): "الشاهد فيه جواز الرفع والنصب والجر في "مقرف"، فالرفع على أن تجعل "كم" ظرفاً وتكون لتكثير المِرار، وترفع المقرف بالابتداء، وما بعده خبره، والتقدير: كم مرةٍ مقرف نال العلا. والنصب على التمييز لقبح الفصل بينه وبين "كم" في الجر، وأما الجر فعلى أنه أجاز الفصل بين "كم" وما عملت فيه بالمرور ضرورة".
إنَّ المبرّد أجاز الجر في البيت للضرورة مع سهولة الفرار إلى الرفع أو النصب من غير إخلال بالبيت.

وكثير من الشواهد التي أوردتها يمكن إخراجها من حيز الضرورة بالتصرف اللغوي اليسير الذي أشرنا إليه سابقاً، ومنها قول المغيرة بن حنبل (2):
سَأْتُوْكَ مَنْزَلَ بِنِ بِنِ تَمِي مِ وَأَلْحَقُ بَالِعِ رَاقِي فَاسٍ تَرِيحًا
فقد أوردته شاهداً على نصب الفعل المضارع بعد الفاء في الواجب (3)، وكان يوسعه وضع "لأستريحا" (4) في موضع "فأستريحا" فيخرج البيت من دائرة الضرورة من غير إخلال بالوزن.

رابعاً: كان المبرّد يرى أن الأمثال يستجاز فيها ما يستجاز في الشعر؛ لكثرة الاستعمال لها (5)، وهي غير مقيدة بوزن وقافية كالشعر، فكيف يمكن أن يقال: إنَّ الضرورة عنده هي ما لا مندوحة للشاعر عنه؟!

(1) تحصيل عين الذهب: الأعلام الشنتمري (ت 476هـ)، تحقيق: الدكتور زهير عبد المحسن

سلطان، ط1، مطابع دار الشؤون الثقافية، بغداد 1412هـ/ 1992م: 297.

(2) شعراء أم ويون: الدكتور نوري حمودي القيسي، الجزء الثاني، مطبعة جامعة الموصل

1396هـ/ 1976م. والجزء الرابع، ط 1، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت

1405هـ/ 1985م: 83/4.

(3) المقتضب: 24/2.

(4) هي رواية ذكرها الأعلام الشنتمري في: النكت في تفسير كتاب سيبويه: الأعلام الشنتمري،

تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط 1، الكويت 1407هـ/ 1987م: 715/1، وتحصيل

عين الذهب: 392.

(5) المقتضب: 261/4.

3. موقف المبرّد من الضرورة في الكلام:

إنّ عرض هذه القضية مفيد جداً، لأن الضرورة محصورة في أذهان الدارسين بوقوعها في الشعر وحده، بحيث لم نعد نتوقع وقوعها في أي جنس آخر من أجناس الكلام العربي، بيد أننا قد وجدنا للمبرّد - فيما وقعنا عليه من كلامه - إشارات إلى هذه القضية التي يمكن أن نفرغ كلامنا عليها في مسألتين، هما:

ضرورات الأمثال:

لقد أجاز المبرّد وقوع الضرورة في الأمثال، على الرغم من أنها لون من ألوان التعبير الفني الاختياري، لا يخضع لاعتبارات الوزن والقافية، ولا يوصف قائله بالاضطرار، ولكن لما كثر استعماله كان موضع تخفيف، فجاز فيه ما جاز في الشعر، ولهذا وجدناه يجيز حذف "يا" من النكرة وهو مخصوص بالشعر، بقوله⁽¹⁾: "وقالوا في مثل من الأمثال - والأمثال يستجاز فيها ما يستجاز في الشعر لكثرة الاستعمال لها: افتتخ مخنوق، وأصبح ليل، وأطرق كرا"⁽²⁾.

كما أجاز أيضاً جمع فاعل على فواعل؛ صفة لمذكر عاقل، وهو خاص بالشعر بقوله⁽³⁾: "وقد قالوا: هالك في الهوالك"⁽⁴⁾؛ لأنه مثل مستعمل، والأمثال تجري على لفظ واحد، فلذلك وقع هذا على أصله".

وقال في موضع آخر⁽⁵⁾: "وكل شيء كان في موضع الفعل ولم يكن فعلاً، فلا يجوز أن تأمر به غائباً.. ولا يجوز أن تقدّم فيه ولا تؤخّر، فتقول: زيداً عليك، وزيداً دونك.. وإنما قالوا: عليه رجلاً ليسني، لأن هذا مثل، والأمثال تجري في الكلام على الأصول كثيراً".

(1) المقتضب: 261/4.

(2) مجمع الأمثال: الميداني (ت 518هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 2، مطبعة السعادة، مصر 1379هـ/1959م: 35/2، 559/1، 597.

(3) المقتضب: 219/2. وينظر: 280/3 منه، والكامل: 58/2.

(4) لسان العرب (هالك): 405/10، ولم نجده في كتب الأمثال.

(5) المقتضب: 280/3.

1430هـ/2009م

محاضرة القول بوقوع الضرورة في القرآن الكريم:

ومعلوم عندنا أن معظم النحاة يميل إلى أن كل ما جاء في القرآن الكريم على غير القياس والأصل، ليس من باب الضرورة، ومن هنا فكل ضرورة في الشعر لها ما يقابلها أو يماثلها في القرآن الكريم تبطل أن تعدّ ضرورة⁽¹⁾، ويبدو أن النحاة قد تمسكوا بهذا الحذر لسببين:

1. التخلص من القول بمماثلة القرآن للشعر، ومن ثمّ تجنّب اشتراكهما في حكم الضرورة.

2. إنّ الضرورة تحمل في أذهانهم العجز والقصور عن التعبير بصورة سليمة، فلزم من هذا تنزيه كلام الله سبحانه وتعالى عن كل ما يوهم ذلك، تبعاً للموقف العام الذي يلزمنا به الاعتقاد المطلق بتمام صفاته وكمالها، في ذاته - عزّ وجلّ - وفي كلّ ما يتصل به، لذا فقد أنكر الميرد وقوع الضرورة في القرآن، لأن القرآن "إنما يحمل على أشرف المذاهب"⁽²⁾ وقد حملته التزام هذا المذهب على اتخاذ المواقف الاتية:

أولاً: تخطئة قراءة حمزة (ت 156هـ): «وَأَنْقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ»⁽³⁾، بجر الأرحام، وهي قراءة سبعية، بقوله⁽⁴⁾: "وهذا مما لا يجوز إلا أن يضطرّ إليه شاعر، كما قال⁽⁵⁾:"

(1) القزّاز القيرواني حياته وآثاره: المنجي الكعبي، تونس 1388هـ/ 1968م: 153، وينظر: ضرائر الشعر: 326 وما بعدها.

(2) الكامل: 39/3.

(3) سورة النساء، الآية 1، وينظر: السبعة في القراءات: ابن مجاهد (ت 324هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، ط2، دار المعارف، مصر: 226.

(4) الكامل: 39/3.

(5) الكتاب: 383/2 ولم ينسبه. ونسب إلى عمرو بن معد يكرب في: ديوان عمرو بن معد يكرب: صنعة هاشم الطعان، مطبعة الجمهورية، بغداد 1390هـ/ 1970م: الملحقات

فاليومَ قَرَّبَتْ تَهْجُجُونا وَتَشْتُمُنا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبٍ

وتخطئة قراءته الأخرى: «ثَلَاثَ مِائَةِ سِنِينَ»⁽¹⁾ بالإضافة، بقوله⁽²⁾: "وهذا

خطأ في الكلام غير جائز، وإنما يجوز مثله في الشعر للضرورة، وجوازه في الشعر أننا نحمله على المعنى، لأنه في المعنى جماعة، وقد جاز في الشعر أن تفرد وأنت تريد الجماعة، إذا كان في الكلام دليل على الجمع، فمن ذلك قوله⁽³⁾:

كُلُّوا فِي نِصْفِ بَطْنِكُمْ تَعِيشُوا فَإِنَّ زَمَانَكُمْ نُمَّ رَمَّ نَنْ خَمِي صُ

ثانياً: تضعيف قراءة أبي عمرو (ت 154هـ): «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (1) اللَّهُ

الصَّمَدُ (2)»⁽⁴⁾ بحذف التنوين من (أحد)، وترجيح القراءة المتواترة بالتنوين،

لأنه وجد أنّ حذف التنوين كما ورد في الشعر ضرورة، فكيف يقول بمجيئه في القرآن، والقرآن "ليس بموضع ضرورة"؟!⁽⁵⁾.

ثالثاً: إبطاله أن يكون رفع الأسم بتأويل معنى في الكلام ضرورة، فقول نهشل بن حَرِّي⁽⁶⁾:

لِيُبَيْكَ يَزِي دُضْ أَرَعٌ لَخُصُومَةٍ. وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطِي حُ الطَّوَائِحُ

- والشاهد فيه: رفع "يزيد" على أنه نائب فاعل، ورفع "ضارع" و "مختبب" بالمعنى، لأنه لما قال: لِيُبَيْكَ، علم أن له باكياً، فكأنه قال: يبكيه ضارع لخصومته ومختبب: ضرورة عند أبي سعيد السيرافي⁽⁷⁾، والقزاز القبرواني (ت

(1) سورة الكهف، الآية 25، وينظر: السبعة في القراءات: 390.

(2) المقتضب: 171/2.

(3) لم نعرفه، وهو في: الكتاب: 210/1.

(4) سورة الإخلاص، الأيتان 1-2، وينظر: السبعة في القراءات: 701.

(5) الكامل: 287/1.

(6) عشرة شعراء مقلّون: صنعة: الدكتور حاتم الضامن، مطابع دار الحكمة، الموصل

1411هـ/ 1991م: 110.

(7) ضرورة الشعر: 202.

1430هـ/2009م

412هـ⁽¹⁾، وابن عبد الحليم (ت 1138هـ)⁽²⁾ واختيار عند المبرّد⁽³⁾ لمجيء ما يماثله في القرآن الكريم في قراءة بعض الناس: ﴿زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾⁽⁴⁾ لما قال: قتل أولادهم، تمّ الكلام، فقال: شركاؤهم على المعنى، لأنه علم أن لهذا التزيين مزيناً، فالمعنى: زيّنه شركاؤهم.

4. وجه الضرورة عند المبرّد:

إن في قول سيبويه في باب ما يحتمل الشعر⁽⁵⁾: "وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً" تأكيداً على أن الضرورة الشعرية لا بد فيها من وجه تُخَرِّج عليه حتى لا تنسب إلى الغلط أو اللحن، وكونها رخصة لا يعني أن الشاعر يستعملها بلا حدود، وإلاّ عدّ خارجاً عن سنن العربية.

وحين يعرض المبرّد رأيه في الضرورة الشعرية بقوله⁽⁶⁾: إنها "لا تُجَوِّز اللحن" وقوله⁽⁷⁾: إن الشاعر إذا اضطرّ ردّ الأشياء إلى أصولها. فإنه لم يفد من عبارة سيبويه إفادة نصية، غير أنه أكد ذلك المبدأ المعياري بعبارات متقاربة معه⁽⁸⁾، إذ لا بد للضرورة من صلة تربطها بالكلام، وهذه الصلة هي المعروفة بـ

(1) ما يجوز للشاعر في الضرورة: الفزّاز القيرواني (ت 422هـ)، تحقيق: الدكتورين رمضان

عبد التواب وصلاح الدين الهادي، مطبعة المدني، القاهرة 1402هـ/1982م: 187.

(2) موارد البصائر لفوائد الضرائر: ابن عبد الحليم (ت 1138هـ)، تحقيق: الدكتور حازم سعيد

يونس، ط1، دار عمّار، عمان 1420هـ/2000م: 426.

(3) المقتضب: 281/3-282.

(4) سورة الأنعام، الآية 137، وينظر: المحتسب: ابن جني (ت 392هـ)، تحقيق: علي النجدي

ناصر وأخرين، ط2، دار سزكين للطباعة، استنبول 1406هـ/1986م: 229/1.

(5) الكتاب: 32/1.

(6) المقتضب: 354/3.

(7) انظر المقتضب: 141/1-142.

(8) ينظر: الضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 188.

"وجه الضرورة" أو بـ "علتها"⁽¹⁾، والمنتبِع للضرورات التي ذكرها المبرّد يجد أنّ وجودها عنده لا تخرج عن أحد أمرين:

أولاً: ردّ الأشياء إلى أصولها، فقد ترددت هذه الفكرة كثيراً في كلامه⁽²⁾، وصارت قاعدته التي يعالج فيها ما يعرض له من مسائل الضرورات مثل قوله⁽³⁾:
 "واعلم: أنّ الشاعر إذا اضطرّ ردّ هذا الباب إلى أصله، وإن كان يرى القول الأول، لأنه يجوز له للضرورة أن يقول: "ردد" في موضع (ردّ) لأنه الأصل، كما قال⁽⁴⁾:

* أني أجود لأقوام وإن ضننوا *

ويجوز له صرف ما لا ي رصرف، لأن الأصل في الأشياء أن تتصرف، فإذا اضطرّ إلى الياء المكسور ما قبلها أن يعربها في الرفع والخفض فعل، لأنه الأصل، كما قال ابن قيس الرقيّات⁽⁵⁾:

لا بارك الله ف .ي الغوان .ي هـ ل يُصْبِحَنَّ إِلَّا لَهُ بَنَ مُطْلَبُ

لأن: غواني فواعل، فجعل آخرها كآخر ضوارب ."

إن المبرّد لا يحيل إلى الضرورة إلا إذا كانت موافقة أصلاً من أصول العربية، لأن الجائز في الضرورة عنده، إنما هو الرجوع إلى الأصل لا الخروج عنه⁽⁶⁾.

ثانياً: التشابه بين ظاهرتين، ويعدّ الخليل صاحب هذه الفكرة، فهو رأى أن الشاعر حين يضطر إلى أي تركيب من التراكيب، فإن الاستغراق النفسي يسوقه

(1) سيبويه والضرورة الشعرية: 50.

(2) ينظر على سبيل المثال لا الحصر: الكامل: 256/1، 58/2، والمقتضب: 139/1، 141-142، 354/3.

(3) المقتضب: 141/1-142.

(4) هو قَعْنَبُ ابن أم صاحب، ينظر: الكتاب: 29/1، 535/3.

(5) ديوان عبيد الله بن قيس الرقيّات: تحقيق: الدكتور محمد يوسف نجم، دار بيروت، دار صادر، بيروت 1378هـ/ 1958م: 3.

(6) المقتضب: 354/3، وينظر: الضرورة الشعرية دراسة أسلوبية: السيد إبراهيم محمد، ط 2، دار الأندلس 1401هـ/ 1981م: 31، والضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 188.

1430هـ/2009م

أحياناً إلى أن ينيب بنيةً مناب بنيةً، وهذه العملية - وإن تمت في جو من الاستغراق - فهي تقوم على تداعي الصيغ وتفاعلها⁽¹⁾.

ومن أمثلته قوله⁽²⁾: "فأما: إياك الضرب، فلا يجوز في الكلام، كما لا يجوز: إياك زيداً، فإن اضطر شاعر جاز، لأنه يشبهه للضرورة بقوله: أن تقرّباً"، وبالتشابه علل المبرّد أيضاً خروج "سوى وسواء" عن الظرفية، بقوله⁽³⁾: "وقد اضطر الشاعر فجعله اسماً، لأن معناه معنى "غير" فحمل عليه، وذلك قوله⁽⁴⁾:

تَجَانَفُ عَنْ جُلِّ الْيَمَامَةِ نَاقَتِ ي. وَمَا قَصَّ دَتُّ مِنْ أَهْلِهِ لِسَوَائِكَ ا.

وقد ترتبت على فكرة الأصل عنده ثلاثة أمور⁽⁵⁾:

الأول: أن ما خالف الأصول مما يقع في الشعر ليس من باب الضرورة، وإنما هو من باب اللحن، وهذا لا يجوز في العربية شعراً أو كلاماً، فالضرورة إنما هي رجوع إلى الأصل، وما خالف الأصل يدخل في دائرة مستوى اللحن، ومن هنا فإن قوله⁽⁶⁾: "وإن اضطرّ إلى ترك صرف ما ينصرف لم لم يجز له ذلك، وذلك لأن الضرورة لا تجوّز اللحن، وإنما يجوز فيها أن تردّ الشيء إلى ما كان له قبل دخول العلة": إنما هو تأكيد على أن الحد بين الضرورة والخطأ، هو الوجه الذي تُخرَج عليه ضرورة الشاعر، لأن الشاعر في ضرورته إنما يستبدل نظاماً بآخر يجاري مقاييس العربية، في حين أن الخطأ ما خرج عن المبادئ الأساسية للغة⁽⁷⁾.

(1) نظرية الضرورة في كتاب سيبويه: الدكتور محمد خير الحلواني، مجلة مجمع اللغة العربية في دمشق، مج 55: 129/1-130.

(2) المقتضب: 213/3.

(3) المصدر نفسه: 349/4.

(4) هو الأعشى، ينظر: ديوان الأعشى: تحقيق: الدكتور محمد حمود، ط 1، دار الفكر اللبناني، بيروت 1416هـ/1996م: 133.

(5) الضرورة الشعرية دراسة أسلوبية: 33-37.

(6) المقتضب: 354/3.

(7) ينظر: الضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 171.

الثاني: أنه أجاز الرجوع إلى الأصل في الضرورة جوازاً مطلقاً، وإن لم يرد به سماع، كقوله⁽¹⁾: "إذا اضطر شاعر جاز له أن يرد مبيعاً وجميعاً بابه إلى الأصل، فيقول: مبيوع كما قال علقمة بن عبده"⁽²⁾:

حَتَّى تَدَّكَ رَ بَيْضِ اِتِّ وَهَيْجَ هَهُ يَوْمُ الرِّدَاذِ عَلَيْهِ الدَّجْنُ مَعْيِ وَوَمُ

الثالث: اعتبار الضرورة باباً من أبواب معرفة الأصل، مثال ذلك قوله⁽³⁾: "قد يجيء في الباب الحرف والحرفان على أصولهما، وإن كان الاستعمال على غير ذلك، ليدل على أصل الباب"، وقوله⁽⁴⁾: "فأما دم هو فَعَلٌ، ومما يدل على أنه فَعَلٌ أن الشاعر لما اضطرَّ فأخرجه على أصله، وردَّ ما ذهب منه جاء به متحركاً، فقال"⁽⁵⁾:

فَلَوْ أَنَّ اءَ عَلِى حَجَّ رِ دُبْحَنَا جَرَى الدَّمِى اِنِ بِالْحِ بَرِ الِيقِ يِنِ

5. تصنيف الضرورات عند المبرد:

يعد ابن السراج (ت 316هـ)⁽⁶⁾ أول من صنّف الضرورات الشعرية تصنيفاً منهجياً وحصرها في ستة أنماطٍ، أضاف إليها فيما بعد أبو سعيد السيرافي شارح كتاب سيبويه قسماً سابعاً بقوله⁽⁷⁾: "وضرورة الشعر على سبعة أوجه، وهي: الزيادة، والنقصان والحذف، والتقديم والتأخير، والإبدال، وتغيير وجه من الإعراب إلى وجه عن طريق التشبيه، وتأنيث المذكر، وتذكير المؤنث".

(1) المقتضب: 101/1.

(2) ديوان علقمة الفحل: تحقيق: لطفي الصقال ودرية الخطيب، ط 1، مطبعة الأصيل، حلب 1389هـ/1969م: 59.

(3) المقتضب: 98/2.

(4) المصدر نفسه: 231/1، وينظر: 238/2، 153/3 منه.

(5) هو المثقب العبدى، ينظر: ديوان المثقب العبدى: تحقيق: حسن كامل الصيرفي، مجلة معهد المخطوطات العربية، جامعة الدول العربية، المجلد السادس عشر، القاهرة

1391هـ/1971م: 283.

(6) الأصول في النحو: ابن السراج (ت 316هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحسين الفتلي، ط 3، مؤسسة الرسالة، بيروت 1405هـ/1985م: 435/3.

(7) ضرورة الشعر: 34.

1430هـ/2009م

وقد جرى تطوّر النظر في تصنيف الضرورات بعد نص السيرافي على ثلاث مراحل⁽¹⁾، هي:

الأولى: النقلة من التصنيف السباعي إلى تصنيف آخر رباعي، قرّره ابن عصفور في ضرائر الشعر⁽²⁾، وقوامه: الزيادة، والنقص، والتقديم والتأخير، والبدل.

الثانية: النقلة من التصنيف الرباعي إلى تصنيف ثلاثي، بنى عليه شعبان الآثاري

(ت 828هـ) سرده للضرورات في منظومته "كفاية الغلام في إعراب

الكلام"⁽³⁾ وقوامه: الحذف، والتغيير، والزيادة، وعلى هذا التقسيم اعتمد

محمود شكري الألوسي (ت 1342هـ)، وأقام عليه تصنيف ضروراته في

كتابه: الضرائر⁽⁴⁾، وإن كان قد أخلّ بالتنبيه على المصدر الذي استقى

منه مبادئ هذا التصنيف.

الثالثة: الرجوع إلى حالة البسط التساعي عند ابن عبد الحليم⁽⁵⁾، بعد الاختصار

الثلاثي الذي وصل إليه الآثاري من قبل والألوسي من بعد.

أما المبرّد فإن دراسته للضرورة الشعرية قد خلت من أي تصنيف

للمظاهر العامة لها في أنماطها ومستوياتها، ويُعزى سبب ذلك إلى ان الضرورة لم

تكن مستقرّة بعد في أيامه مفهوماً ومصطلحاً وتقسيماً، ولكننا بعد النظر في شتات

شواهد وأرائه وتعليقاته في الضرورة الشعرية يمكننا أن نحصرها في أربعة أنواع،

هي:

الأول: ضرورات الزيادة:

(1) ينظر في تفصيل ذلك: الضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 193-194.

(2) ص 17.

(3) اللوحة (14 أ) نقلاً عن: الضرورة الشعرية دراسة لغوية نقدية: 193. ولم نجده في المطبوع

الذي حققه الدكتور زهير غازي وهلال ناجي.

(4) ص 56، 127، 281.

(5) موارد البصائر لفرائد الضرائر: 54-62.

- أ. زيادة الحركة، وتتضمّن: فك الإدغام (الكامل 161/2، والمقتضب 141/1-142، 171، 200، 252، 99/2، 354/3). وتحريك الساكن (الكامل 161/2-162، 55/4). وإجزاء المعتل مجرى الصحيح (الكامل 44/4-45، والمقتضب 142/1، 354/3، 22/4).
- ب. زيادة الحرف، وتتضمن: صرف ما لا ينصرف (الكامل 89/1، 255، والمقتضب 142/1-143، 354/3). وتثوين المنادى المبني (المقتضب 213/4-215، 224). وتثوين العلم الموصوف بابن (المقتضب 314/2). ومجيء (سبحان) منوناً مفرداً (المقتضب 217/3-218). وإثبات التثوين في اسم الفاعل في حال اتصال الضمير به (الكامل 364/1). وإثبات النون في (مانئين)، ونصب التمييز بها (المقتضب 168/2-169). وإشباع الحركة (الكامل 253/1، 146/2، والمقتضب 258/2). وإثبات حرفة العلة في الموضع الذي يجب فيه حذفه في سعة الكلام (المقتضب 44/1، 354/3). وإثبات ألف (أنا) في الوصل (الكامل 37/2). وإثبات همزة (أفعل) في بعض تصاريفها (المقتضب 97/2). وردّ اللام المحذوفة إلى الكلمة (المقتضب 231/1، 238/2، 153/3). وردّ واو (مفعول) من الفعل الأجوف اليائى (المقتضب 101/1).
- ج. زيادة الكلمة، وتتضمّن: دخول الواو العاطفة على حروف العطف (موارد البصائر 121). ودخول (يا) على الألف واللام (المقتضب 241/4-243). واقتران خبر: كاد، وكرّب، ولعلّ بأنّ (الكامل 196-195/1، 38/2، والمقتضب 74/3-75). وزيادة الهمزة قبل هل (المقتضب 44/1، 291/3). والتوكيد بالنون في غير موضعه (المقتضب 14/3-15).

الثاني: ضرورات النقص:

- أ. نقص الحركة، ويتضمّن: حذف الفتحة في آخر الفعل المضارع (الكامل 251/3). وحذف الفتحة من آخر الاسم المنقوص (الكامل 21/3، والمقتضب 21/4-22).

1430هـ/2009م

ب. نقص الحرف، ويتضمّن: حذف التنوين (الكامل 251/1، والمقتضب 312/2-314). وحذف (ما) من: إمّا (الكامل 289/1، والمقتضب 28/3). وقصر الممدود (الكامل 216/1-217، 250، 171/3، 352-351). وحذف الياء والواو الواقعتين صلة لضمير الغائب (المقتضب 39-38/1، 266-267). وتخفيف المشدّد في القوافي (الكامل 9/4). وحذف الميم من: فم (المقتضب 240/1). وحذف الزوائد في التصغير أو الجمع (المقتضب 180/4).

ج. نقص الكلمة، ويتضمّن: العطف على المضمّر المجرور دون إعادة الجار (الكامل 39/3). والعطف بلا فاصل على الضمير المرفوع المتصل والمستتر (الكامل 322/1). وحذف العاطف بعد: إِيَّاكَ (المقتضب 213/3). وحذف نون الوقاية من: لبيت (المقتضب 250/1). خبر عسى بغير: أن (الكامل 196/1، والمقتضب 69/3-70). حذف همزة الاستفهام (الكامل 177/3 - 178، 244/2-245، والمقتضب 294/3-295). وحذف الفاء من جواب الشرط (الكامل 133/1-134، والمقتضب 71/2-73). وحذف: يا من اسم الجنس المعين (المقتضب 259/4-260). واستعمال الكلمة الخاصة للنداء في غير النداء (الكامل 261/1، 301/3-302، والمقتضب 238/4).

الثالث: ضرورات التقديم والتأخير:

الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف والجار والمجرور والجملة (المقتضب 61/3-62، 376/4-377). والفصل بين العدد وتمييزه (المقتضب 55/3-56). والفصل بين الألف واللام والاسم وبين (قلّماً) والفعل (المقتضب 84/1، 94/2). تقديم الاسم على الفعل بعد أداة الشرط (المقتضب 75/2). وتقديم الاسم على الفعل بعد أداة الاستفهام غير الهمزة (المقتضب 75/2). وتقديم النعت على المنعوت (الكامل 232/2). وضع الكلام في غير موضعه (الكامل 28/1).

الرابع: ضرورات الإبدال:

- أ. إبدال الحرف من الحرف، ويتضمّن: إبدال الهمزة ياءً أو ألفاً (الكامل 99/2-101، والمقتضب 166/1-167). وإبدال الهمزة من الياء (المقتضب 139/1، 141). وإبدال الياء من الحروف الصحاح (المقتضب 246/1-247).
- ب. إبدال الكلمة من الكلمة، ويتضمن: وضع الواحد موضع الجمع (المقتضب 172/2-174).
- ج. إبدال الحكم من الحكم، ويتضمن: تذكير المؤنث (المذكر والمؤنث: المبرّد، تحقيق الدكتور رمضان عبد التواب وصلاح الدين الهادي، القاهرة 1970م: 122، والمقتضب 148/2، 349/3). وتأنيث المذكر (المذكر والمؤنث 108-109، والمقتضب 148/2). والإخبار بالمعرفة عن النكرة (المقتضب 91/4-94). والعطف على معمولي عاملين مختلفين (الكامل 287/1، 99/3، والمقتضب 195/4). واستعمال الكاف اسماً (المقتضب 140/4-142، 350). وخروج الكلمة عن الظرفية (المقتضب 345/4، 349-350). ونصب المضارع بعد الفاء في غير الأجوبة الثمانية (المقتضب 23/2-24). وجزم الفعل المضارع حملاً على المعنى (المقتضب 132/2-133). والجزم بـ: إذا (المقتضب 56/2-57). وإضافة اثنين إلى اسم الجنس (المقتضب 156/2). وجمع: فاعل صفة لمذكر عاقل على: فواعل (الكامل 58/2، 388/3-389، والمقتضب 120/1، 218/2-219). وإجراء: فَعَل في الجمع في ذوات الواو مجرى السالم (المقتضب 29/1، 132، 199/2).

6. نتائج البحث:

- أ. من المؤكد أن هذه الدراسة لا تمثّل لنا جهود المبرّد كاملة في فقه الضرورة، نقول هذا بعد أن فاتنا الاطلاع على مادة كتابه المفقود في ضرورة الشعر.
- ب. يعد المبرّد من أكثر اللغويين توسعاً في هذه الظاهرة بعد سيبويه، ولكننا حين نعود إلى شتات أفكاره فيها نقف على مفهومه المضطرب فيها حيناً بعذر

1430هـ/2009م

سببه كونها ظاهرة جديدة الدراسة في أيامه، فسيبويه هو أول من أشار إليها قبله بزمن قصير .

ج. يكاد مفهوم المبرّد للضرورة يتطابق مع تعريف الجمهور لها، بأنها مخالفة الشاعر لمقاييس اللغة وأصول النحو، سواء أكان الشاعر مضطراً إليها أم غير مضطراً .

د. لقد أجاز المبرّد وقوع الضرورة في الأمثال لأنها موضع تخفيف، فجاز فيها ما جاز في الشعر، غير أنه حذّر من القول بوقوعها في القرآن الكريم، وحمله هذا الموقف على تخطئة قراءات سبعية .

هـ. لم يخفَ عتاً أنه تمثّل في تخريج الضرورة مقالة سيبويه: " وليس شيء يضطرون إليه إلاّ وهم يحاولون به وجهاً " حتى صارت قاعدته التي عالج فيها كثيراً من مسائل الضرورات .

و. لقد خلّت دراسة المبرّد للضرورة من أيّ تصنيف منهجي للمظاهر العامة للضرورات في أنماطها وأنواعها، بيد أنّنا حاولنا حصرها من أقواله ومعالجاته في أربعة أنواع، انضوت تحتها كل شواهد الضرورات ومسائلها التي وردت في كتابيه: الكامل والمقتضب . موقف

*Al-Mobarrid's Attitude Towards the
Poetic Necessity*

Dr. Hazim S. Younis*

Abstract

This research tackles the poetic necessity which occurs usually in Arab poetry among the grammarians.

It is a poetic phenomena takes place in some points that disobeyed the grammatical rules.

Al-Mobarrid is considered to be the first who composed a book deals with the phenomena.

* Dept. of Arabic/ College of Arts/ University of Mosul.